صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا تسوك ثم قام يصلي قام الملك خلفه فيستمع لقراءته فيدنو منه او كلمة
نحوها حتى يضع فاه على فيه فما يخرج من فيه شيء من القرآن الا صار في جوف الملك فطهروا افواهكم
للقرآن رواه البزار باسناد جيد لا باس به وروى ابن ماجه بعضه موقوفا ولعله اشبه انتهى قوله
والاختيار في السواك ان يكون بعود الاراك اي للاتباع سوا كان طيبا او لا كما اقتضاه كلام
الشيخين وصرح به غيرهما مع ما فيه من طيب طعم وريح وشعيرة لطيفة تنقي ما بين الاسنان
واعضائه اولى من عروقه وزعم انها تورث بخرا يرده صريح كلامهم قوله ويجوز بغيره من
العيدان واولاه بعد الاراك النخل لانه اخر سواك استاك به صلى الله عليه وسلم وصح انه كان
اراكا لكن الاول اصح او كل راو قال بحسب علمه او وقع كل من الامرين في ذلك الزمن ثم
الزيتون لخبر الطبراني نعم السواك الزيتون من شجرة مباركة تطيب الفم وتذهب بالحفر
اي وهو دا في الاسنان وهو سواكي وسواك الانبياء قبلي واليابس المندى بما الورد اي
من جنسه ويحتمل مطلقا وذلك لان في الما من الجلا والازالة ما ليس في غيره ويظهر
ان اليابس المندى بغير الما اولى من الرطب لانه ابلغ في الازالة ولو كان الرطب وما بعده
من اراك والمندى بالما من غير اراك فالاراك افضل فيما يظهر قال في الانوار ويقاس
به النخل والزيتون ويكره السواك بما يضر كبرد وعود يوذي ويحرم بذي سم ومع ذلك يحصل
به اصل السنة لان الكراهة او الحرمة لامر خارج قوله وبالسعد بضم السين وسكون العين
والدال المهملات قوله والاشنان قال في البيان هو بضم الهمزة وكسرها لغتان ذكرهما
ابو عبيد وابن الجواليقي وهو بالعربية المحضة حرض وهمزة الاشنان اصلية انتهى قيل
وضم الهمزة افصح وفي شرح الايضاح الاشنان هو الغاسول قال في المجموع والسعد والاشنان
وان لم يسم سواكا كان هو في معناه وليس منه المضمضة بنحو ما الغسول القلاع والازال
القلح لانه لا يسمى سواكا قوله بالاصبع الاصبع معروفة تذكر وتونث وفيها عشر
لغات تثليث همزتها مع تثليث الموحدة والعاشرة اصبوع بضم الهمزة والموحدة
بعد البا واو كذا في المطلع للبعلي وظاهر كلام القلقشندي انه يقال ذلك ايضا
في انملة اليد بالميم فلا يقال انمولة والانامل كاسبق رووس الاصابع كذا قال الجوهري
وقال ابن عباد الانملة المفصل الذي فيه الظفر وقال ابن سيده طرف
الاصابع وقد جمع الامام ابن مالك لغات الاصابع في قوله تثليث با اصبع مع شكل همزته
من غير قيد مع الاصبوع قد كملا قوله بالاصبع الخشنة اي اصبع المستاك نفسه
المتصلة به فالخلاف فيه اما اصبع غيره الخشنة فيجزي الاستياك بها ولو متصلة وكذا
يجزي باصبعه الخشنة المنفصلة وان قلنا يجب دفنها فورا وبحث الاسنوي اجزاها وان
قلنا بنجاستها ككل خشن نجس ويلزمه غسل الفم فورا لعصيانه واعترض بان قياس
عدم الاستنجا بالمحترم والنجس عدمه هنا واجيب بان ذاك رخصة وهي لا تناط
بمعصية بخلاف السواك اذ هو عزيمة القصد منه مجرد النظافة فلا يوثر فيه ذلك
ولا ينافيه خلافا لبعضهم خبر السواك مطهرة للفم لان معناه انها له تنقيه وتزيل تغيره
فهو طهارة لغوية لا شرعية كما هو واضح قوله اشهرها عندهم لا تحصل كما لو انها لا تسمى

سواكا

سواكا ولما كان فيه ما فيه اختار المص وغيره حصوله بها قوله والثالث تحصل الخ استدل
له بحديث ورد كذلك قوله ويستاك عرضا اي في عرض الاسنان ظاهرها وباطنها
لا طولا بل يكره لخبر مرسل فيه وخشية ادما اللثة وافساد عمود الاسنان ومع ذلك
تحصل به اصل السنة نعم اللسان يستاك فيه طولا لخبر فيه في ابي داود قوله مبتديا
بالجانب الايمن وكيفية ذلك ان يبدا بجانب فمه الايمن ويذهب الى الوسط ثم بالايسر
كذلك ويذهب اليه كما نقلوه عن ابن الصباغ واقروه كذلك في الامداد قوله وينوي
به السنة اي كالغسل للجماع قال في التحفة وينبغي ان ينوي بالسواك السنة كالغسل
للجماع ويوخذ منه ان ينبغي بمعنى انه يتحتم حتى لو فعل ما لم يشمله نية ما يسن فيه بلا
نية لم يثب عليه انتهى قوله قال اصحابنا يقول قال في المجموع قال الروياني قال
بعض اصحابنا يستحب ان يقول عند ابتدا السواك اللهم بيض به اسناني وشد به لثاتي
وثبت به لهاتي وبارك لي فيه يا ارحم الراحمين وهذا الذي يقوله وان لم يكن له اصل
فلا باس فانه دعا حسن انتهى قوله وكراسي اضراسه يجوز فيه تشديد اليا وتخفيفها وكذا
كل ما كان واحده مشددا جاز التشديد والتخفيف كذا في البيان والتهذيب
ذكرهما ابن السكيت قوله لا شديد اليبوسة اي حذرا من ان تخرج عموم اسنانه
قوله ولا شديد الليونة اي فانه غير قالع للقلح ونحوه قوله اما اذا كان فيه متنجسا
الخ ينبغي ان محل كراهة ذلك ما لم تعم به بلوى الكسالى والا فلو بلي انسان بجريان
الدم من لثته فينبغي عدم الكراهة وقد صرحوا بنظيره في الصلاة قوله اصحهما لا تحرم
قال في شرح العباب وفارق كتابته بالنجس حيث يحرم والدون هذا وهل
يكره له الذكر مع نجاسة فمه قال في الاتقان عدم الكراهة والفرق بينه وبين
القرآن واضح فصل قوله الخشوع هو التذلل ورمي البصر الى الارض وخفض الصوت
وسكون الاعضا وقيل هو حضور القلب وسكون الجوارح وفي التهذيب قال
الازهري التخشع لله الاخبات والتذلل وقال الليث خشع الرجل خشوعا اذا رمى
ببصره الى الارض والخشوع قريب من الخضوع في البدن والخشوع في القلب والصوت
والبصر هذا كلام الازهري قال مجاهد هو السكون وحسن الهيئة انتهى ملخصا
قوله والتدبر اي التفهم والتعقل للمعنى ما يقراه حسب طاقته والا فالاحاطة بمعاني
القرآن على ما هي عليه ليست الا لله سبحانه قوله والخضوع اي سكون القلب
والتذلل بدله للرب قوله وقد بات جماعة من السلف الخ قال الحافظ جا ذلك عن
تميم الداري انه يتلو به ويركع ويسجد ويتلو به ام حسب الذين اجترحوا السيئات الاية
قال الحافظ بعد تخريجه من طريقين موقوف لولا الرجل المبهم في سنده لكان على شرط
الصحيحين اخرجه محمد بن نصر في كتاب قيام الليل وابن ابي داود من وجه اخر عن علقمة
قال صليت الى جنب عبد الله فافتتح يقرا سورة طه فلما بلغ رب زدني علما قال رب
زدني علما رب زدني علما وجا عن اسما بنت ابي بكر عن عروة بن الزبير قال دخلت على اسما
وهي تصلي تقرا هذه الاية فمن الله علينا ووقانا عذاب السموم فلما طال علي ذهبت الى

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)